

## قرار وزارى

رقم ٢٠١ / ٢٠٠٣

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٤١ / ٩٩

بإصدار لائحة المراقبة الصحية

إستناداً إلى قانون تنظيم البلديات الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطانى

رقم ٩٦ / ٢٠٠٠ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٤١ / ٩٩ بإصدار لائحة المراقبة الصحية وتعديلاته ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**مادة (١) :** يستبدل بنص المادة (٣) من القرار الوزارى رقم ٢٤١ / ٩٩ المشار إليه

النص الآتى :

مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد تنص عليها القوانين واللوائح المعمول بها

بالسلطنة ، تفرض على كل من يخالف أحكام هذه اللائحة غرامة لا

تزيد على (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عمانى عند ارتكاب المخالفة الأولى .

وتضاعف الغرامة عند تكرار ذات المخالفة .

**مادة (٢) :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

د. خميس بن مبارك بن عيسى العلوى

وزير البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه

صدر فى : ٥ من رجب ١٤٢٤هـ

الموافق : ٢ من سبتمبر ٢٠٠٣م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٥١)

الصادرة فى ١٥ / ٩ / ٢٠٠٣م